



وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي
الجامعة المستنصرية

المجلة الفلسفة

العدد ٢٩ - أ حزيران ٢٠٢٤

مجلة أكاديمية محكمة تصدر عن كلية الآداب في الجامعة المستنصرية

تعنى بنشر البحوث في مجالات الفلسفة المختلفة

وما له صلة بها في العلوم الإنسانية الأخرى

AN ACADEMIC PEER-REVIEWED JOURNAL
COLLEGE OF ARTS - MUSTANSIRIYAH UNIVERSITY

DOI: 10.35284 المعرفة الدولي ISSN: 1136-1992 الترقيم الدولي

البعد الأنطولوجي والسياسي في أفق تاريخ الكينونة

حرية الإرادة والعبودية مقارنة تحليلية في جدل إنساني إيراسموس وإصلاحية لوتر

مكانة المرأة في الفكر الغربي المعاصر - بيبور بورديو نموذجاً

النظرية الأخلاقية عند وليم أوكام

الفعل الجميل بين الواجب والعيد دراسة مقارنة بين كانت ونايسر

مفهوم العدالة الإلهية عند الإمامية دراسة عقديّة

الإنسان قبل النشأة والوجود

التحقق الذاتي لدى طلبة الجامعة

Feminist Identity and Its Manifestation

مجلة الفلسفة

العدد ٢٩ - أ

حزيران ٢٠٢٤

Ministry of Higher Education
& Scientific Research
Mustansiriyah University



PHILOSOPHY JOURNAL

No. 29-A June 2024

AN ACADEMIC PEER-REVIEWED JOURNAL
COLLEGE OF ARTS - MUSTANSIRIYAH UNIVERSITY
CONCERNED WITH PUBLISHING RESEARCHES IN VARIOUS
FIELDS OF PHILOSOPHY AND WHAT IS RELATED TO IT IN
OTHER HUMAN SCIENCES

ISSN: 1136-1992

DOI: 10.35284

The Ontological and Political Dimension on the Horizon of the History of Being

Freedom of will and Slavery between Erasmus's Humanism and Luther's Reformism

The Status of Women in Contemporary Western Thought

Moral Theory in William Ockham

A Comparative Study between Kant and Naess on the Beautiful Act

The Concept of Divine Justice in Imami Shi'a

Man before Origin and Being

Self-Realization of University Students

Feminist Identity and Its Manifestation

مجلة الفلسفة

مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدرها قسم الفلسفة

المجلة حاصلة على الترخيم الدولي ISSN:(1136-1992)

وعلى المعرف الدولي Doi تحت رقم prefix: 1035284

هيئة التحرير

-رئيس التحرير أ.د.حسون عليوي فندي السراي
الجامعة المستنصرية-كلية الآداب-قسم الفلسفة
-مدير التحرير م.د.محمد محسن أبيش
الجامعة المستنصرية-كلية الآداب-قسم الفلسفة.

اعضاء هيئة التحرير

أ.د. مصطفى النشار (كلية الآداب / جامعة القاهرة – مصر)
أ.د. يمنى طريف الخولي (كلية الآداب / جامعة القاهرة – مصر)
أ.د. خوان ريفيرا بالومينو (سان ماركوس – بيرو)
أ.د. عفيف حيدر عثمان (الجامعة اللبنانية – لبنان)
أ.د. إحسان علي شريعتي (كلية الأديان / جامعة طهران – إيران)
أ.د. صلاح محمود عثمان (كلية الآداب / جامعة المنوفية – مصر)
أ.د. علي عبد الهادي المراهج (كلية الآداب - الجامعة المستنصرية - العراق)
أ.د. صلاح فليفل عايد الجابري (كلية الآداب / جامعة بغداد - العراق)
أ.د. رحيم محمد سالم الساعدي (كلية الآداب / الجامعة المستنصرية - العراق)
أ.د. إحسان علي الحيدري (كلية الآداب / جامعة بغداد - العراق)
أ.د. زيد عباس الكبيسي (كلية الآداب / جامعة الكوفة - العراق)

البريد الإلكتروني

journalofphil@uomustansiriyah.edu.iq

ترقيم دولي ISSN:(1136-1992)

فهرست بدار الكتب والوثائق وإيداعها تحت رقم (٧٤٢) لسنة (٢٠٠٢)



العدد الثامن والعشرون

كانون الأول
2024

٢٠٢٣

مسؤول الدعم الفني
م.د. مؤيد جبار رسن
كلية الآداب -المستنصرية

الإشراف اللغوي
م.م. محمد محسن خلف
كلية الآداب/المستنصرية

إخراج وتنضيد
هيئة تحرير المجلة

مسؤول الموقع الإلكتروني
م.د أسماء جعفر فرج

نصميم وطباعة
مكتب الأثير
للنشر والطباعة

مجلة الفلسفة

مجلة فلسفية مُحَكَّمة نصف سنوية ، تصدر عن
كلية الآداب / الجامعة المستنصرية ، وحاصلة على
الرقم الدولي (المعياري) ISSN 1136-1992 ، والمعرف
الدولي تحت الرقم 10.35284 وتُعنى بنشر البحوث
والدراسات الأكاديمية والفكرية العامة في مجالات
الفلسفة المختلفة : مجال تاريخ الفلسفة (الفلسفة
اليونانية ، والوسطية — مسيحية وإسلامية، والحديثة
والمعاصرة (الغربية) ، والفكر العربي والإسلامي
الحديث والمعاصر)، ومجال فروعها (الميتافيزيقا
والتأويل ، وفلسفة اللغة والدين والمعرفة والتاريخ
والجمال والفن والأدب والسياسة والقانون ...) ، ومجال
الموضوعات النظرية العامة الأخرى (الناظرة في:
العقائد والعرفان والحضارة والمنهجيات — المعرفية
والبحتية ...) ، وأي موضوع ثقافي أو فكري يتضمن
بُعْداً تنظيرياً حول الإنسان والهوية والزمان والحدث
... والنشر في المجلة باللغة العربية أو الإنجليزية أو
الفرنسية. ومما تتوخاه المجلة ، فضلاً عن خدماتها
الأكاديمية المعروفة ، ترصين الثقافة ، ونشر الوعي
النقدي البناء ، وفتح السبل أمام التقدم بالفكر
والازدهار الحضاري المميز.



مجلة (الفلسفة)

مجلة علمية محكمة نصف سنوية ، تحمل الرقم الدولي (ISSN) 1136-1992 . وحاصلة على
المعرف الدولي (Doi) تحت رقم 10-35248. وتضم في هيئة تحريرها وعضويتها كبار
المتخصصين بالفلسفة من العراق والعالم العربي والاجنبي ممن يحمل الالقاب العلمية العليا.

شروط النشر

1. يجب ان يكون البحث المرسل للمجلة مكتوباً بخط (simple fide Arabic) بحجم (14) للمتن
و(12) للهامش ، ومنضداً على (CD) خاص.
2. توضع الكلمات المفتاحية (العربية والانكليزية) في بداية البحث.
3. يرفق مع البحث ملخص باللغتين العربية والانكليزية لا يزيد عدد كلماته عن (150) كلمة ،
ويوضع في بداية البحث بعد العنوان .
4. يكون توثيق الهامش في داخل متن البحث وعلى النحو الاتي : (أسم المؤلف ، سنة النشر،رقم
الصفحة) ويقدم للقب أو الأسم الثاني .
5. يكون التوثيق للمصدر او المرجع في نهاية البحث وعلى النحو الاتي:(اسم المؤلف ،سنة النشر
،اسم الكتاب ،مكان النشر ،دار النشر)
نموذج تطبيقي : الجابري ، محمد عابد(2003) ، نقدالعقل العربي ، بيروت: مركز دراسات
الوحدة العربية .
6. يشترط في البحث ان لا يكون قد نشر من قبل ، أو قُبِلَ للنشر في أي مجلة داخل العراق أو
خارجه.
7. يخضع البحث للتقويم السري والاستلال الالكتروني من قبل خبراء مختصين .
8. البحوث المنشورة في المجلة تعبر عن آراء اصحابها ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر هيئة
تحرير المجلة .
9. يدفع الباحث العراقي الذي يروم نشر بحثه في المجلة مبلغاً قدره (100000) مائة الف دينار
عراقي ، ويدفع الباحث العربي او الاجنبي مبلغاً قدره (\$100) مائة دولار امريكي .
- 10 . ترسل المجلة بعد صدور العدد نسخة بمثابة هدية للباحث ، وان طلب المزيد يدفع
(10000)عشرة آلاف دينار عراقي عن كل نسخة .

توجه المراسلات والاستفسارات على الايميل:

journalofphil@uomustansiriyah.edu.iq

المحتويات

الصفحة	أسم الباحث	البحث
٢_١	رئيس التحرير	كلمة العدد
❖ محور الفلسفة المسيحية		
٣١-٣	أ.م.د: أحمد عبد السادة زوير	١ : حرية الإرادة والعبودية : مقارنة تحليلية في جدل إنسانية إيراسموس واصلاحية لوثر
٥٢-٣٢	م.د. اسماء جعفر فرج	٢ : النظرية الاخلاقية عند وليم أوكام
❖ محور الفلسفة الحديثة		
٦٨_٥٣	م.م. نور هاشم طه	١ : الفعل الجميل بين الواجب والميل دراسة مقارنة بين كانط ونابيس
❖ محور الفلسفة المعاصرة		
١١٦_٦٩	أ.د كريم حسين الجاف	١ : البعد الأنطولوجي والسياسي في أفق تاريخ الكينونة مقارنة في فهم إشكاليات الانعطافات الكبرى
١٤٧_١١٧	أ . م . د. وفاء كاظم علي	٢ : مكانة المرأة في الفكر الغربي المعاصر (ببير بورديو من خلال كتابه الهيمنة الذكورية)
❖ محور الفكر الاسلامي		
١٧٩ -١٤٨	م.م. حيدر لؤي جبار	١ : الإنسان قبل النشأة والوجود
٢٠٦ -١٨٠	م.م. إسماعيل دهله هابش	٢ : مفهوم العدالة الالهية عند الإمامية دراسة عقدية
٢٣٤ -٢٠٧	م.م زينب حسين عبيد خضير.	٣ : اثبات وجود الله عند الفلاسفة المسلمين -دراسة نقدية تحليلية
❖ محور الفلسفة والدراسات الأخرى		
٢٦٨ -٣٣٥	م.م. جوهر محي كاظم	١ : التحقق الذاتي لدى طلبة الجامعة
❖ محور قراءة في نص فلسفي		
٢٧٥ -٢٦٩	أ. د. رحيم محمد الساعدي	١ : نهج البلاغة من التفسير الى الحكمة
٢٨٣ -٢٧٦	م.م صلاح محسن جبر	٢ : التلمذة الفلسفية لغدامير سيرة غيرية
❖ محور نصوص مترجمة		
٢٨٨ -٢٨٤	ترجمة: يوسف اسحيرة	١ : : تاريخ الفلسفة: هل يتطور بشكل دوري؟
❖ محور الدراسات باللغة الانجليزية		

૩૦૮-૨૮૧	Zeena Mohammad Tahir	Feminist Identity and Its Manifestation in Tanushree Podder's Escape from Harem, R. K. Narayan's The Guide and Dipika Rai's Someone Else's Garden
---------	-------------------------	--

بالتزامن مع إنعقاد مؤتمر العراق الفلسفي الحادي عشر (في كلية الآداب الجامعة المستنصرية) ، والذي ستقوم (مجلة الفلسفة) بنشر بحوثه ، يصدر هذا العدد الـ (٢٩) ليؤكد مجدداً على الحضور المتميز للفلسفة في صيرورة اهتمامات مجتمعنا ومتقفينا .

ومن لوازم إدامة حضور هذا النوع من الفكر، أعني الفلسفة، الثقافة الإيجابية، بل قل الجدلي بالأحرى، بين الخطاب الفلسفي المحض ، التخصصي، المقام على التسويغ الإتساعي، أو السياقي كما يُطِيب لفيلسوف النقد (كانط) أن يقول ، وبين الخطاب الفلسفي التطبيقي الذي ينظر في قضايا انشغالات الناس وفيما تكس من أفكار في عقولهم ، أو فيما بتنا نسميه : الثقافة التداولية (ولكن من منظور فلسفي كما لا يُخفى) .

إن من طبيعة الثقافة التداولية أن تكون اجتماعية ، وعلى صلة بالتراث ، التراث الديني كما هو الحال في زماننا، ومن هنا سيطلع القارئ الكريم ، في هذا العدد ، على نماذج من المقاربات لبيان هذه الصلة من خلال البحث في : أصل الانسان والوجود استناداً إلى النص الديني ، والحرية والعبودية بين العصر الوسيط ومشارف عصر النهضة، والعدالة الإلهية كما تجسدت في الفكر الإسلامي - الإمامي، والموقف من المرأة في الشرق والغرب ، من خلا بحثين : وتجلياتها في نماذج من الأدب الروائي the feminist identity الأول عن الهوية النسوية والثاني في الفكر الغربي المعاصر (ببير بورديو أنموذجاً).....

أما الخطاب الفلسفي المحض فلدينا منه في هذا العدد بحثان الأول يرصد المنعطفات التاريخية في معنى الوجود العام (الكينونة) من المنظور الانطولوجي المعاصر؛ ويبدو أن أرسطو كان محقاً : فالسؤال الذي حير الناس وما زال يُربكهم .. هو سؤال الوجود (" ما الوجود ؟") ...

والبحث الثاني في فلسفة الجمال والاخلاق وذلك خلال التوقف عند الفعل الجميل بين الواجب والميل ، عبر مقارنة بين أطروحتي كانط ونائيس في هذا الصدد .

وفي محور قراءة في نص فلسفي لدينا نسان الأول فريد عن " نهج البلاغة من التشفير إلى الى الحكمة "، والحكمة هي الفلسفة الأولى ، والثاني قراءة في كتاب (التلمذة الفلسفية لغادامير سيرة غيرية)

وفي محور النصوص المُترجمة لدينا نص (عن الفرنسية) يدور حول " تاريخ الفلسفة " وهل يتطور بشكل دوري!، ونص (عن الانجليزية) حول : " ما نحتاجه قبل قراءة النصوص الكانطية " .

ونرجو من هذا التنوع في الموضوعات ، والتعدد في المقاربات ، والتباين في المنظورات الفلسفية ، في مجلتكم (مجلة الفلسفة) المُحكّمة ، أن يساهم مجدداً في تبين أهدافها من نشر الثقافة الفلسفية واشاعة الوعي النقدي عبر تنمية العقول وصقل المواهب والابتعاد عن الدوكماتيات التي تسيدت على الكثير من العقول والثقافات والامتنبات...

رئيس التحرير

مفهوم العدالة الالهية عند الإمامية دراسة عقدية

م.م. إسماعيل دهله هاشم سعيد

asmaeel.d.hayesh@uomustansiriyah.edu.iq

الجامعة المستنصرية/ كلية التربية/ قسم علوم القرآن

المُلخص

The concept of divine justice according to the Imamis: a doctrinal study

**assistant teacher. Ismail
DahlaHayeshSaeed**

:Abstract

In the research titled: (The concept of divine justice a 'according to the Imamis doctrinal study) I present the as the 'summary of that research research dealt with: a presentation of the concept of divine justice linguistically and terminologically by stating the opinions of scholars from the as 'hadiths and fundamentalists

في البحث الموسوم: (مفهوم العدالة الإلهية عند الإمامية دراسة عقدية) أعرض خلاصة ذلك البحث، إذ تناول البحث: عرضاً لبيان مفهوم العدالة الإلهية لغةً واصطلاحاً من خلال بيان آراء العلماء من المتكلمين والمُحدِّثين والأصوليين، وكذا آراء الفرق الكلامية من المعتزلة والأشاعرة، وبيان مورد الاتفاق والاختلاف بينهم، وبيان مدى أهمية تلك الصفة (العدالة)، وكونها مرتكزاً أساسياً لباقي الأصول الدينية كالتوحيد، والنبوة، والإمامة، والمعاد، ثم تناولت مفهوم العدالة الإلهية عند علماء الإمامية من المتقدمين والمتأخرين من المتك

المقدمة

إنَّ مسألة العدل الإلهي من المسائل المهمة؛ لأنَّها في الأساس صفة من صفات الله سبحانه، ولكن عندما اختلفت أقوال المذاهب فيه أحتل العدل الإلهي مرتبة خاصة، إذ أصبح أصلاً من أصول الدين عند علماء الإمامية، وأصلاً مهماً عند الفرقة المعتزلية، وقد أطلق عليهم بالعدلية في قبال الأشاعرة الذين يقولون: كل ما يفعله الله عدل، وليس كل عدل يفعله الله، والعدل : هو أحد صفات فعل الله تعالى، وله مكانة خاصة في البحوث العقديّة، تبلغ هذه الصفة الإلهية (العدل) أهمية بالغة لدى المتكلمين، إذ أنّ علماء الإمامية يعدّونها في معتقداتهم أحد الأصول الدينية المهمة؛ لأنَّها ترتكز عليها باقي الأصول؛ كالتوحيد، والنبوة، والإمامة والعدل، وقد وقف علماء الإمامية موقف أهل بيت النبوة (عليهم السلام) بوجه كل من خالف فكرة ورؤية العدالة الإلهية من خلال تنزيه الذات الإلهية من كل فعل قبيح، حتى عدّ عندهم أصلاً من الأصول الدينيّة

well as the opinions of the theological sects of the and ‘Mu’tazilites and Ash’aris explaining the source of agreement and disagreement. and explaining the ‘Among them importance of that characteristic and its being a basic (justice) foundation for the rest of the religious principles such as ‘imamate ‘prophecy ‘monotheism and the Day of Resurrection. Then I discussed the concept of divine justice among the Imami and ‘both early and late ‘scholars their rational and traditional evidence to prove it by denying the causes and repercussions of the Divine Essence. whose disputes lead to injustice; Because banishing injustice from the sacred arena is proof of divine justice.

Introductory words: Divine Justice - Imamiyyah – Evidence

المبحث الأول: مفهوم العدالة الإلهية وأهميتها

المطلب الأول: تحديد مفاهيم البحث

أولاً: مفهوم العدالة الإلهية لغة واصطلاحاً:

العدالة لغة:

فقد عرفها ابن فارس (ت ٣٩٥هـ)

بقوله: "إنَّها صفة تُوجب مراعاتها الاحتراز عما يُخل بالمروءة عادةً، والعَدْلُ مِنَ النَّاسِ: أي: المَرْضِي المُستوي الطَّرِيقَةُ، وأصل كلمة (العدل): يَدُلُّ على استواءٍ" (ابن فارس، ١٣٩٩هـ، صفحة ٢٤٦)، وبهذا يكون المراد منها الاستقامة على الفعل، وبهذا المعنى يُراد بها: نقيض الجور، أي: عدل بين رعيته، وهو ما قام في النفوس وهو مستقيم (ابن منظور، ١٩٠٠م، صفحة ٢٥٣)، وأنَّ العدلَ ممَّا لا يجور في الحكم، أي: لا يتبع الهوى.

العدالة اصطلاحاً:

في معتقداتهم؛ وقد أرتأى الباحث أن يوسِّم بحثه بـ عنوان: (مفهوم العدالة الإلهية عند الإمامية دراسة عقديّة) إذ تَمَّ تحديده في مبحثين وكلُّ مبحثٍ منه تناول مطلبين، المبحث الأول منه حمل عنوان: مفهوم العدالة الإلهية وأهميتها، تناول المطلب الأول منه: تحديد مفاهيم البحث، إذ تَمَّ التعريف بمفهوم العدالة الإلهية لغةً واصطلاحاً، وآراء علماء الإمامية من خلال تعريفاتهم لمفهوم العدالة الإلهية، وكذا رأي المعتزلة والأشاعرة، وبيان مورد الاتحاد والاختلاف من خلال آرائهم، وتناول المطلب الثاني منه: أهمية العدالة الإلهية، وأمّا المبحث الثاني منه حمل عنوان: مفهوم العدالة الإلهية عند علماء الإمامية وأدلتهم، وتناول المطلب الأول منه: العدالة الإلهية عند متكلمي الإمامية، وأمّا المطلب الثاني ذكِّرتُ فيه: أدلّة علماء الإمامية على إثبات العدالة الإلهية، ثُمَّ ختمتُ بحثي الموسوم أعلاه بأهمّ النتائج التي تَمَخَّض عنها ذلك البحث.

وفيما يراه علماء الإمامية، ولاسيما الخواجة الشيخ الطوسي بأن المراد من العدالة: "هو الذي لا يفعل قبيحاً ولا يخلُ بواجبٍ" (الطوسي، ١٣٤٣هـ، صفحة ١٠٥).

وعرفها محمد رضا المظفر (ت ١٣٨٣هـ) بقوله: "من صفاته تعالى الثبوتية الكمالية أنه عادلٌ غيرٌ ظالمٍ، فلا يجوزُ في قضائه، ولا يحيفُ في حكمه، يُثيبُ المطيعينَ، وله أن يجازيَ

العاصينَ، ولا يُكلف عباده ما لا يطيقونَ، ولا يُعاقبهم زيادةً على ما يستحقونَ" (المظفر، ١٩٠٤-١٩٦٤، صفحة ٤٠).

وأما الأشاعرة فقد ذهبوا إلى أن المراد من العدل هو: "ما للفاعل أن يفعله، أي: أن مقتضى ذلك يصبح كلٌّ كفرٍ ومعصيةٍ عدلاً، وقيل كذلك إن إرادة الله: أن يقع الكفر والظلم عدل منه، وهو جور وظلم من مكتسبه" (البغدادي، ١٣٤٦هـ، صفحة ١٣١)

فقد عرفها الخطيب البغدادي بقوله: "إنَّ العَدْلَ هو من عُرِفَ بأداء فرائضه ولزوم ما أُمِرَ به، وتوقّي ما نُهي عنه، وتجنّب الفواحش المُسقطَة، وتَحري الحَقِّ، والواجِبِ في أفعاله ومُعاملته، والتوقّي في لفظه، ممّا يثلمُ الدِّينَ والمَروءَة، فمَن كانت هذه حالُه فهو الموصوفُ بأنّه عدلٌ في دينه..." (الخطيب لبغدادي، ١٣٥٧هـ، صفحة ٨٠).

وذهب الصنعاني لتعريف العدالة بقوله: "إنَّ تفسِيرَ العدالة بالمَلَكَةِ المذكورة ليس معناها لُغَةً، ولا أتى عن الشَّارعِ حَرْفٌ واحدٌ بما أفادها؛ لذا قال تعالى في محكم كتابه المجيد في مسألة الشهود: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ﴾ (الطلاق، آية ٢)، وقال تعالى: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ (البقرة، آية ٢٨٢)، وهو بمثابة تفسير للعدل. والمرضي: من تسكن النفس إلى خبره ويرضى به القلب، ولا يضطرب من خبره ويرتاب، فالعدل من اطمأن القلب إلى خبره، وسكنت النفس إلى ما رواه..." (الصنعاني، ١٤١٧هـ، الصفحات ٥٥-٥٩).

ثانياً: اتفاق كل من الإمامية والمعتزلة والأشاعرة على أنَّ العدل: أفعال الله سبحانه التي تفضي

إلى تطبيق العدل.

ثالثاً: ذهبت الأشاعرة بأنَّ الله سبحانه يفعل ما يشاء دون أن يُسأل عمّا يفعل، ولا يكون (جلّ ذكره) ملزماً بغاية.

وبهذا تتضح ما تفضي إليه المذاهب والمعتقدات الإسلامية في مسألة العدل الإلهي، وأنّه من الصفات الفعلية لله سبحانه، يَبْدُ أن متكلمي الإمامية والمعتزلة قد أفردوا له بحثاً؛ إن العدل من المسائل الكلامية التي وقع عليها النزاع في مسألة الحُسن والقُبْح العقليين والشرعيين.

وخلاصة القول: إنَّ العدل هو: من عُرِفَ بأداء فرائضه، وكذا لزوم ما أُمِرَ به، وتجنب ما نُهي عنه، وتوقّي الفواحش المُسْقِطة، وتَحَرِّي الحَقِّ، والواجب في أفعاله ومُعَامَلَتِهِ، وأنَّ العدل معروف بالصدق في حديثه، واستقامة السيرة والدين، ومُلازمة

وذهب علماء المعتزلة في تعريف العدل بقولهم: " هو من كانت أفعاله كلها حسنة، وأنه لا يفعل القبيح، ولا يخلُ بواجبٍ " (عبد الجبار، ١٩٦٥، صفحة ٩)، وقد نُسِبَ القول إلى المعتزلة بأنَّ الإمامية قد أخذت الرأي في العدل مِنْهُمْ وهذا غيرُ صحيح؛ بدليل: أنَّ الشيخ عبد الله نعمة في كتابه (هشام بن الحكم) قال: " وأما العدل والتوحيد، فليس معنى قول المعتزلة بهما أنَّ الشيعة أخذت ذلك عنهم، بل مِنْ الْمُمكن أن يكونا قرآنيان، فقد برزَّ القولُ فيهما منذ نشوء الإسلام " (نعمة، ١٤٠٥هـ، صفحة ٢٤).

وبعد الاطلاع على ما ورد من التعاريف الاصطلاحية والمفاهيم أعلاه يمكن أن يلاحظ ما يلي:

أولاً: اتفاق الإمامية والمعتزلة على أنَّ الله (جلّ ذكره) لا يفعل القبيح، ولا يخلُ بأيِّ واجبٍ إطلاقاً.

للنَّاسِ، وإمامُ الشيءِ مستقبله، وهو ضد الخلف وهو ظرفٌ لذا يُذكر ويؤنَّث على معنى الجهة" (الطريحي، ١٤٠٨هـ، صفحة ١٠٩).

وقد عرَّفها أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥ هـ) بقوله: "هي كلٌّ من أُنْتَدِيَ به وقُدِم في الأمور فهو إمامٌ، والنبِيُّ إمامُ الأُمّةِ والخليفةُ إمامُ الرعيّةِ، والقرآنُ إمامُ المسلمين، وإمامُ الغلامِ ما يتعلمه كلُّ يومٍ، والإمامُ الطريقُ، والإمامُ بمنزلةِ القُدّامِ، (فيقال) فلانٌ يؤمُّ القومَ، أي: يقدّمهم، والإمامةُ النعمةُ" (الفراهيدي، ١٤٠٩هـ، صفحة ٤٢٩).

ومن الممكن أن يُلاحظ من تعريفات اللغويين، أنَّ معنى الإمامية أخذت نسبةً من الإمامة التي هي بمعنى الانقياد، فهي في المجالِ الإنساني يُعنى بها: الانقياد خلف الإنسان، والاقتراء به للوصول إلى برِّ الأمان والسعادة في النشاطين الأولى والأخرى.

التَّقوى والمُروءة، والعدْلُ يَخافُ اللهَ تعالى خَوْفاً وازِعاً عن الكَذِبِ وتوقي الأعمال الرذيلة منها الشَّرِكِ والفِسقِ؛ وبهذا وذاك يفضي إلى اطمئنان القلب، وسكون النَّفسِ.

ويمكن القول أن العدل من المصطلحات الكلامية التي تعني أولاً وبالذات تنزيه الله (جلّ ذكره) عن كلِّ قبيح أو إخلالٍ بواجب.

ثانياً: مفهوم الإمامية لغةً واصطلاحاً

الإمامية لغةً:

نسبةً إلى الإمامة، وعرّف ابن فارس الإمامة لغةً: "مُصَدَّرٌ من الفعلِ (أَمَّ) تقول: أمَّهُم وأمَّ بهم: تقدّمهم، وهي الإمامة، والإمام: ما أُنْتُمَّ به من رَئيسٍ أو غَيره، فيفعلُ أهلُه وأمُّه كما يفعلُ، أي: يَقْصِدون لِمَا يَقْصِدُ، وأصلُ (أَم) يَدُلُّ على القَصْد" (ابن فارس، ١٣٩٩هـ، صفحة ٢١).

وعرّفها فخر الدين الطريحي بقوله: "والإمام بالكسر على (وزن) فعال الذي يؤتَمُّ به، وجمعه أئمة، وسُمي الإمام إماماً؛ لأنَّه قدوة

الإمامية اصطلاحاً:

فالإمامة عند الشيعة الاثني عشرية يُقصدُ بها الزعامة والرئاسة الإلهية العامة على جميع الخلائق، وتعتبر عندهم أصلاً من الأصول الدينية في معتقداتهم العقائدية، إذ لا يمكن إتمام الإيمان إلّا بعد الاعتقاد بها، وهي من ألطاف الله (جلّت قدرته) على خلقه، إذ لا بُدَّ أن لكلِّ عصرٍ وزمان إمام يُقتدى به؛ ليكون هادياً لهم، يخلف النبيّ المصطفى (صلى الله عليه و آله)، في كافة أعماله الوظيفية، ومسؤولياته التشريعية؛ كي تتمكن البشرية من الرجوع إليه في أمور دينهم ودنياهم، بغية إرشادهم إلى مفاضات خيرهم واصلحهم، والإمامة ترتكز على أساس الاستمرار لأهداف النبوة المنشودة، ولا يمكن أن يتصور خلو زمن من الأزمنة من وجود إمامٍ معصومٍ مفترض الطاعة، منصب من قبل الله سبحانه؛ لقوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ (فاطر، آية ٢٤).

عرّفها أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ) بقوله: "الإمامة موضوعة لخِلافَةِ النَّبُوَّةِ في حِرَاسَةِ الدِّينِ وسياسةِ الدُّنْيَا" (الماوردي، صفحة ١٥)

ونكرها أبو المعالي الجويني (ت ٤٧٨هـ) بأن: "الإمامة رياسة تامّة، وزعامة عامّة تتعلّق بالخاصّة والعامة في مهمّات الدّين والدُّنيا" (الجويني، ١٤٠١هـ، صفحة ٢٢).

وعرّف صديق حسن خان الإمامة بقوله: "إنَّ حقيقة الإمامة الشرعيّة النَّظَرُ في مَصلِحِ الأُمّةِ لديّهم ودُنياهم" (خان، ١٤١١هـ، صفحة ١٨).

وقد عرّف محمد حسين كاشف الغطاء (قده) الإمامة بقوله: " ومراد الإمامية بالإمامة: كونها منصباً إلهياً وعهداً يختاره الله بسابق علمه بعباده كما يختار النبيّ ويأمر النبيّ بأن يدلّ الأُمّة عليه..." (كاشف الغطاء م..، ١٩٦٢، صفحة ٢٢١).

التي تَحْكُم الأفعال المتعدية إلى الغير؛ لذا فأنَّ العدلَ الإلهي أساسٌ لفلسفة العمل في نفوس المسلمين، قال تعالى في محكم كتابه المجيد: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ (النحل، آية ٩٠)، فأنَّ الله (عزَّ وجل) يتصرف في ملكه على مقتضى مشيئته وعلمه، والظلم بضده، فلا يمكن التصور بأنه سبحانه جائر في حكمه أو ظالم لعباده حاشا لله ذلك، فأنَّ الله تعالى لا يظلم عباده ولو بقدر انملة؛ كونه عادل مع رعيته وخلقه، لا يظلمهم مقدار ذرةً، وأنَّ الله قد أهدى للبشرية جمعاء النجدين، ولم يجبر أحدٌ منهم على فعل شيء، ويعاقبهم عليه؛ فهذا خلف للعدالة الإلهية، بل إرادتهم مرتبطة بإرادة خالقهم (عزَّ وجل).

إنَّ أفعال الله سبحانه وتعالى حسنةٌ لا سيئة؛ لأنَّه يفعل الخير ويرشدهم إلى السعادة ويؤمرهم باتباعها (حسن، ٢٠٢٢م، صفحة ٥٣٩)، ومنها: أنَّ الله (جلَّ ذكره) لا يكلف عباده إلا وسعهم، ولا يكلفهم ما لا يطيقون، أو يشقُّ عليهم مشقةً كبيرة؛ لأنَّ ذلك خلاف

ويلاحظ ممَّا تقدَّم أنَّ الإمامة عند علماء الإمامية تعتبر من أصول الدِّين لا من فروعه، ولذا تُبحث عندهم في الكتب العقديَّة، أو الإلهيات، أي: كتب علم الكلام.

المطلب الثاني

أهمية العدالة الإلهية

إنَّ العدالةَ الإلهيةَ من المبادئ الأساسية والقيم الإنسانية التي جاء بها الإسلام المحمدي الأصيل، وهو من الأنظمة الحقيقية لكل ما في الوجود الإنساني (الراغب الصفهاني، ١٤٠٠هـ، صفحة ٢٤٩)، وهو ميزان الله الذي به تقوم السموات والأرضين؛ لذا قال الله تعالى في محكم كتابه الجليل: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ (الشورى، آية ١٧)، وأنَّ للعدل أهمية لا يمكن أن يتصورها العباد؛ لأنَّه صفة من الصفات الفعلية لله سبحانه وتعالى، وهو أسم من أسمائه الحسنی، وقد اجتمع الفلاسفة المسلمون على أنَّ الله عادلٌ في فعله وحكمه؛ لأنَّ العدلَ رأسَي الفضائل

لطفه وعدالته، قال تعالى في محكم كتابه المجيد: ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (البقرة، آية ٢٨٦)، أي: أن الله لا يطالب عباده، ولا يحملهم أكثر من طاقاتهم، بل يراعي أحوالهم، واختلاف قدراتهم، لذا عندما يأمر الله عباده بفريضة ما، يضع في قبالتها مجموعة من التراخيص والبدائل؛ مراعاة للظروف والأحوال، وهذا دليل على أن الله عادل حكيم .

وأن الله (عز وجل) لطيف خبير عادل في حكمه، لا يُظلم عنده أحد، لا في السموات ولا في الأرض؛ لذا قيل: إنَّ بالعدل والمساواة قامت السموات والأرض (سلمان، ٢٠١٨م، صفحة ٤)، ومن عدله ولطفه منح البشرية جمعاء نعمة (العقل) الذي يدرك به ويميز ويختار ما يصلح نفسه ويرقيها، منها عبادة الله وطاعته، واجتناب الموبقات والمحارم؛ كي يسلم من عقابه سبحانه، ويجازي على فعل الخيرات والطاعات؛ لأنَّ الله (جل ذكره) عادل مع جميع خلقه، وهذا هو العدل الإلهي.

ومما تقدم ذكره يتضح للباحث: قيمة وأهمية العدل والعدالة الإلهية؛ لأنَّ للعدالة الإلهية في الإسلام المحمدي الأصيل مكانة وأهمية بالغة، وبها تتصدر الثوابت والأسس التي يُبنى عليها الدين الحنيف، وهي من السبل الإسلامية التي تتكفل بتحقيق مقاصد الشريعة، وإن لم ينص عليها الوحي في المرويات، بل يُكتفى بأنَّ (العدل) أسم من أسماء الله (جل ذكره)، وهي صفة من صفات الله سبحانه وتعالى؛ لذا كانت العدالة الإلهية في مفهوم الفكر الإسلامي مكانة عظيمة وقيمة سامية، فهي ليست مجرد حق من الحقوق التي يمكن لصاحبها التنازل عنها متى أراد، بل إنها فريضة فرضها الباري (عز وجل) على كافة الخلق دون استثناء أحد، كما أنَّ الله (جل ثناؤه) فرضها وأمر رسوله المصطفى (صلى الله عليه وآله) بتطبيقها وامتنالها، قال تعالى في محكم كتابه المجيد: ﴿فَلِذَلِكَ فَادَّعُ وَأَسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أُنْزِلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأَمَرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ﴾ (الشورى، آية ١٥).

المبحث الثاني

مفهوم العدالة الإلهية عند علماء الإمامية وأدلتهم

المطلب الأول: مفهوم العدالة الإلهية عند متكلمي الإمامية:

إنَّ العدلَ صفة من صفات الله سبحانه؛ لأنَّ الله (جلَّ ذكره)، عادل في كلِّ شيء وأنَّ علماء الإمامية قد أقرُّوا: بأنَّ العدلَ أحد الأصول التي تبنتها في عقائدهم الدينية، ومنهم:

أولاً: أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان معروف بالشيخ المفيد (قده) (ت ٤١٣ هـ)، إذ بيَّن مفهوم العدالة الإلهية بقوله: "هو تنزيهُ الله تعالى عن فعلِ القبيح والإخلالِ بالواجب" (المفيد، ١٤١٤ هـ، صفحة ٣٢)، أي: أنَّ فعلَ القبيحِ مضادٌّ للظلمِ ومنافٍ لهُ، وهو خلفٌ للعدالة، وكذا الإخلالِ بالواجبات ينفي العدالة من خلال وقوع الظلمِ بيِّن الخلائق؛ لذا فإنَّ الذات الإلهية مُنزهة عن ذلك.

ثانياً: الشيخ الخواجة الطوسي (قده) إذ يرى: "أنَّ العدلَ الإلهي هو أحكام أفعاله وما يتعلق بها من أفعال خلقه، والحكم بجميعها بالحسن" (الطوسي ن.، ١٩٩٦، صفحة ٩٧).

ثالثاً: العلامة الحلي (قده) (ت ٧٢٦ هـ) وهو أحد علماء الإمامية الذي أقرَّ بأنَّه لا يمكن إثبات التوحيد، والنبوة، والإمامة، إلَّا بالعدل لأنَّه أساس معتقدات أصولهم الدينية، إذ قال (قده): "اعلم أنَّ هذا الأصلَ عظيمٌ تبتني عليه القواعد الإسلامية، بل مُطلق الأحكام الدينية، فبدونه لا يتمُّ شيئاً من الأديان" (الحلي، ١٤٠٧ هـ، صفحة ٧٢)، وأنَّ التفاوتَ والفوارق التي توجد بين أبناء المجتمع في إعطاء المواهب، والنعم من قبل الله تعالى، كلَّ ذلك يعتبر اختبار وامتحان من قبل المولى (جلَّ ذكره) وأنَّ كلَّ إنسان يحاسب على قدر عمله، قال جلَّ ذكره في محكم كتابه المجيد: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعٌ

الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (الانعام، آية ١٦٥).

رابعاً: الفيلسوف محمد جعفر الأستريادي المعروف بالشريعتمدار (ت ١٢٦٣هـ) إذ قال: "وأما أصل العدل هو الاعتقاد بأن الله عادل بالعدل الذي هو مقابل الظلم والجور، أي: لا يفعل القبيح ولا يترك ما ينبغي فعله. فكل خلق أو رزق أو عطاء أو منع، صدر منه هو لغاية وهدف، وإن لم يعلم الإنسان به".

خامساً: الفيلسوف مرتضى مطهري (ت ١٩١٩هـ) فقد أقر: بأن العدل الإلهي صفة من صفات الله التي خصّها لنفسه، وكونه عادلاً ليس باتباعه قوانين التي أقرت العدل؛ لذا قال (قده):

" ليس كونه (الله) عادلاً أن يتبع قوانين سابقة هي قوانين العدل، فكل ما يفعله عدل، فليس كل ما هو عدل يفعله، فالعدل ليس مقياساً لفعل الله، بل فعل الله هو مقياس لكل عدل" (مطهري، ١٤٢٧هـ، صفحة ٢٢).

سادساً: ناصر مكارم الشيرازي (طاب ثراه) فقد ذهب بقوله: "إن العدل مفهوم واسع يشمل جميع الأعمال الصالحة؛ وذلك لأن حقيقة العدل استخدام كل شيء في مجاله، ووضع كل شيء في محله، ثم أنه وإن كان بين القسط والعدالة تفاوتاً، إذ تطلق العدالة ويُراد منها إعطاء كل ذي حق حقه، ويقابلها الظلم: أي منع ذوي الحقوق حقوقهم، بينما يعني القسط: أن لا تعطي حق أحد لغيره". (الشيرازي، ١٤٣٤هـ، الصفحات ١٦-١٧).

سابعاً: العالم الرباني جعفر السبحاني إذ قال في العدل الإلهي: "اتفق المسلمون بجميع طوائفهم ونحلهم على التوحيد والنبوة والمعاد باعتبارها أصولاً للدين، ولكن يعتقد الشيعة الإمامية، بالعدل والإمامة كأصل من الدين مضافةً على الأصول التي اتفق عليها المسلمون (السبحاني، ١٤٢٠هـ، صفحة ٥).

وبهذا يتضح للباحث إن العدل عند علماء الإمامية أساس معتقداتهم وأصولهم الدينية، لأنه لا يمكن إثبات التوحيد، والنبوة، والإمامة، إلا بإثبات العدل الإلهي؛ عدالة

يترتب الكثير من الصفات الإلهية من حيث المعنى، إذ أن العدالة هي وضع الأشياء في مواضعها، وبهذا تعتمد الصفات الإلهية؛ كصفة الحكيم، وصفة الرازق، على العدالة الإلهية من حيث المعنى، بخلاف ما يقابلها من صفة الضد منها أي: (الظلم) صفة تجلى الباري عنها؛ لأنه (جلّ ذكره) لا يفعل القبيح، ولا يترك ما ينبغي فعله. فكلّ خلق أو رزق أو عطاء أو منع، صدر منه هو لغاية فيها مصلحة لخلقه، وإن لم يعلموا بها.

المطلب الثاني: أدلة علماء الإمامية على إثبات العدالة الإلهية

أقر علماء متكلمي الإمامية، إنَّ العدل أصل ثابت من أصول الدين في معتقداتهم الدينية، إذ تعتبر هذه الصفة من أهم الصفات الإلهية التي أكدت عليها الأدلة العقلية والنقلية، والتي سيتم توضيحها بأدلتها التي ستبين أنَّ الله (جلَّت قدرته) عادل بلا منازع، وغير ظالم لرعيته من الخلائق ممَّا يثبت عدالته منها:

الله سبحانه تقتضي أن يرسل الأنبياء والرسل بالهدى ودين الحق إلى خلقه؛ ليهديهم إلى دينه، وتسديد هؤلاء الانبياء بالمعاجز والكرامات؛ كي يثق الخلائق بهم بأنهم مبعوثون و مرسلون من قبل الله (جلت قدرته وعلا شأنه)؛ فإن لم يرسل الانبياء والمرسلين ولم يسددهم ويؤيدهم بالمعاجز فإنَّ هذا خلف لعدالته (جلَّ وعلا)، وكذلك ينبغي لجلالة قدره سبحانه: أن ينص بعد خاتم الانبياء والرسل، وأن يجعل أوصياء له؛ للحفاظ على ما جاء به وديمومة دينه الحنيف وإلا كان هذا خلفاً لعدالته؛ لأن عدالة الله بعد خاتم الانبياء لا تترك الخلق دون هادٍ ولا راعٍ، وأنَّ الاعتقاد بالعدل الإلهي يستلزم الإيمان بوجود المعاد أي: الوعد والوعيد الإلهي؛ ليفرق بين المطيعين، والعاصين، وبين المؤمنين والكافرين، ولولا العدالة الإلهية لما وجد مبدأ المعاد الذي هو نشأة الآخرة.

وأنَّ علماء الإمامية أفردوا للعدالة صفةً من صفات الله (عزَّ وجل) واعتبارها أصلاً من الأصول الدينية الخمسة، وعليها (العدالة)

أولاً: الأدلة العقلية لإثبات العدالة الإلهية

يُعدّ مفهوم العقل من المفاهيم التي لها أهمية في الفلسفة عامة ، والفلسفة تبدأ بالتعقل لما في الوجود ككل، وتبحث عن المبادئ العامة للوجود من خلال البحث العلمي الذي يستند على أدلة عقلية ومنطقية (حسين، ٢٠٢٢م، صفحة ٦٢)، فإنّ العقل له الدور الأساسي عند علماء الإمامية، ولا سيّما المتكلمين منهم، فقد دلّت البراهين والأدلة العقلية على أنّ الله (جلّت قدرته) واجب الوجود بذاته، وأنّ من صفاته الكمالية هي العدل والحكمة؛ فهو عادلّ حكيم، سواءً في النشأة الأولى (عالم الدنيا)، أو النشأة الأخرى (عالم الآخرة) (الكلبيكاني، ١٣٨٩هـ، صفحة ١٤٩)، ومن القضايا التي استقلّ بها العقل هي حسن العدل، وقُبْحُ الظلم، فلا يتمُّ نُكران ذلك إلّا مَنْ لا عقلَ له؛ لأنّها من القضايا التي فُطِرَ عليها العقل السليم، وقد يستقلّ العقلُ بقبح بعض الأفعال دون الأخرى، ومثال ذلك: حسن العدل والصدق، وقُبْحُ الظلم والكذب، وللعقل أن يحكم بذلك

من خلال حُسن الأفعال وقُبْحها (أبو إسحاق، ٢٠٠٧م، صفحة ٤٥)، وقد ذهب علماء الإمامية إلى أنّ العقل قادرٌ على أن يُدرك حُسن الأفعال وقُبْحها، وهذا يعني: أنّ الفعل إذا صَدَرَ مِنْ أيّ فاعلٍ سواء أكان ذلك الفاعل قديماً كان أو حادثاً، واجباً للوجود كان أو ممكناً للوجود، فيرى مقابلة الإحسان بالإحسان؛ لذا يتضح رأي الإمامية في مسألة الحُسن والقُبْح، وهل أنّ الحُسن والقُبْح عقليان أم شرعيان؟ فإنّ رأي علماء الإمامية إنهما عقليان وليسا شرعيين (القزويني، ١٤٢٣هـ، صفحة ٤٧٦).

وإنّ الظلم هو القُبْح بعينه، وهو من الأمور التي تنزهت عنها الذات الإلهية؛ لأنّه خلف العدل، ومن أجل إثبات العدالة الإلهية بمعناها العام يعني وجوب نفي الظلم عنه سبحانه، والطريق الأقرب والأوضح لنفي ذلك الظلم: هو أن نبحث عن الأسباب والدوافع التي تؤدي إلى اقتراف الظلم والفعل القبيح وغيرها ممّا يُنافي العدالة، ففي حال وجود ما يُنافيها كلاً أو بعضاً فقد حصل

سيستخدم جميع الوسائل والممكنات التي توصله لقضاء حوائجه وإن كانت غير مشروعة.

رابعاً: الحسد: بمقتضى العقل أن من يكمن في نفسه الحسد يستشعر بالنقص، وتأخذه ضائقة نفسه بأن لا يرى غيره منتفعاً، فيتبادر إلى الغير بنزع وزال نعمته وسلبها بشتى الطرق ظلماً وجوراً.

خامساً: العجز أو عدم القدرة: إن العجز من موارد عدم السيطرة على النفس، وعدم تحقيق المراد في النفوس من الأهداف التي يتمنى تحقيقها، فيلتجأ العاجز إلى الظلم والجور ووضع الأشياء في غير محلها وهو الظلم بالمعنى العام.

سادساً: النقص: إن النقص نوعٌ يندرج تحت أنواع الظلم، لأن الظلم يستلزم النقص والفقدان وهذه إحدى مواصفات المخلوق لا الخالق (جلّت قدرته)، لأنه لو كان الله تعالى ذكره ظالماً لكان ذلك مستلزماً للنقص في الذات الإلهية، وهذا مُحالٌ، وعليه فإن الله

الظلم، وإلا فإن العدالة حاصلة والظلم منتفٍ، وأن الله لا يصدُر منه الظلم مُطلقاً، وعندما تنتفي تلك الأسباب التي تؤدي إلى الظلم عن الله تعالى؛ تثبت عدالته، ومن هذه الأسباب التي يُمكن أن تكون إحدى الحالات التالية:

أولاً: الجهل: فهو من الخصال الخطيرة والمذمومة التي تصيب صاحبها لتقبله الأفكار الضالة والمنحرفة والتي بدورها تؤدي به إلى الهاوية (دعير، ٢٠٢٢، صفحة ٥١١)، فإن الفاعل إن كان جاهلاً فهو لا يعرف كيف يكون عادلاً، وبهذا سيكون ظالماً أو سيقع في الظلم عاجلاً أم آجلاً على أقل تقدير.

ثانياً: انعدام الحكمة: إن كان عديم الحكمة أي: لم يكن حكيماً، فإن كان كذلك سيكون غير عادل أي: سيقع منه الظلم ولا يُبالي طرفة عين أبداً.

ثالثاً: الاحتياج: إن الاحتياج هو من مقتضيات عالم الممكنات وأنه (المحتاج)

سبحانه عادلاً في جميع مخلوقاته، في قوانينه وأحكامه (الخارساني، ١٤٢٨ هـ، صفحة ٤٩).

فالعقل يحكم بأن الله (جلّت قدرته وعلا مكانه) عالمٌ وحكيم منزّه عن الجهل، وهو العليم الذي علّم الخلائق بما جهلوا، وغنيّ عن العالمين بما افتقروا؛ كونه خالقهم وبارئهم، وهو منزّه عن السفه و الطيش، والحسد، والعجز، والنقص؛ لأنّه حكيمٌ، وكذا عدم إيصال الحقوق إلى أهلها لعجزه وعدم قدرته نوعٌ من الظلم منشئه عدم الاستطاعة، وهذا بديهي البطلان بالنسبة إلى ساحة قدسه وجلالته سبحانه وتعالى عمّا يصفون؛ لأنّه واجبُ الوجود، وغنيّ مطلق، ذو فيض ذاتٍ عطاءٍ وجود، الذي لا يحتاج إلى برهان و دليل على ذلك.

وهذه الصفات المضادة للصفات الإلهية لا تليقُ بجلالة قدره، وعلو مكانه وارتفاع شأنه، فقد قال الشيخ ناصر مكارم الشيرازي: "كيف يُمكن في هذه الحالة أن يصدر الظلم والجور من الوجود الذي هو عينُ الكمال

المطلق، في حين أنّه مُنزّه عن الحاجة، والجهل، والضعف، والأنانية والغرور، والحدّ والانتقام، ولا يوجد مَنْ هو أكمل منه ليحسده، ولا يستطيع أحدٌ أن يسلب منه الكمال؛ لكي يدفعه ذلك إلى الانتقام؟ فهل يصدرُ مِنْ مثل هذا الربِّ سوى الخير والعدل والرأفة والرحمة؟ وأن يُعاقب الظالمين فيما كسبت أيديهم، فما هو بحاجة إلى معاقبتهم،... إلى أن قال: والظريف أن القرآن الكريم قد استعان بالوجدان البشريّ العام حول هذا الموضوع، وطلب منهم أن يحكموا بأنفسهم في هذه المسألة، خلاف ما يعتقدّه الأشاعرة من كونِ الحُسن والقُبْح ذا أبعادٍ شرعيةٍ فقط لا وجدانية، إذ قال سبحانه: ﴿أَفَجَعَلَ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ، مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (القلم، آية ٣٥-٣٦)" (الشيرازي ن.، ١٤٢٦ هـ. ق، الصفحات ٣٣١-٣٣٢)، وممّا تمّ ملاحظته أن القرآن الكريم بيّن هذا بعدما ذكر ذلك من عظمة ثوابِ المُتقين، وهذا دليلٌ واضحٌ وبيّن على اعترافه بمسألة تحكيم العقل في مواضع العدل والظلم، إذ بيّن رفضه للظلم،

التشريعي الأول (القرآن الكريم) والمتمثل في
سوره و آياته، والمصدر التشريعي الثاني (
السنة المطهرة) والمتمثلة في أحاديثها
ورواياتها، وبهذه الصفة تثبت النبوة والإمامة
والمعاد كأحد أدلتها، وإن كانت هنالك أدلة
أخرى عليها سنورها لاحقاً، ومن الأدلة
النقلية التي سنورها هنا هي: الآيات القرآنية
التي تنص على أن العدل أساس لكل تدبير
إلهي منها:

١- قال تعالى في محكم كتابه المجيد: ﴿
تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ
يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (عمران، آية ١٠٨)،
ومفاد تلك الآية المباركة نفي للظلم عنه
وانكاره مطلقاً ، وهو في سياقِ النفي الذي
يُفيد الاستغراق، كما يُعبّرون عن ذلك أهل
اللغة، وبهذا فإن هذه الآية نفت الظلم عن
رب العزة والجبروت للعالمين جميعاً، في
السموات والأرضين، بل أن إرادته لا تتعلق
بها الظلم بعينه، وهذا هو عين عدالته،
ومَحْضُ إرادته، وظاهر قوله: (للعالمين)
وهو جمعٌ محلي باللام أي: يفيد الاستغراق،

واستحسانه للعدل بحكم العقل. والعدل هو
دليل واضح على كمال الوجود الأزلي
والأبدي وحكمته، وهو دليل الوجود الكامل
من كل ناحية، والمنزلة عن كل عيب ونقص.
وإن للعقل الدور الأوسع نطاقاً والأكبر في
إدراك ذلك والوصول إليه من خلال بيان
الدليل العقلي المرتكز على مفهوم وحقيقة
العدالة الإلهية، وأن الله (جَلَّتْ قُدْرَتُهُ):
"يتصف بالعدل المطلق، بالمعنى المتفق
عليه بين العقلاء وبرهانه على ذلك: هو أن
العقل قادرٌ على تمييز الحُسن عن القبيح
والعدل عن الظلم" (السبحاني، ١٤١٩هـ،
صفحة ١٤).

ثانياً: الأدلة النقلية عند مفسري علماء
الإمامية على إثبات العدالة الإلهية.

١- المصدر التشريعي الأول (القرآن الكريم)

إن علماء الإمامية، قد عدّوا بأن
العدالة الإلهية أصلاً ثابتاً في معتقداتهم
وأصولهم الدينية، إذ تعتبر هذه الصفة من
أهم الصفات الإلهية التي أكد عليها المصدر

بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٧﴾ (غافر، آية ١٧)، إِي: أَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُظْلَمُ مَنْ قَبْلَ اللَّهِ أَحَدٌ، بَلْ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ. (مُغْنِيَةٌ، ١٤٣٤هـ، صفحة ٣٠٨).

٣- وقال (جلت قدرته) في مُحْكَمِ كِتَابِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ (التوبة، الآية ٧٠)، تشير الآية القرآنية المباركة إلى أَنَّ اللَّهَ يَنْفِي الظُّلْمَ عَنْهُ، وَيُثَبِّتُ بِاسْتِدْرَاكِهِ بِ: أَنَّ ظُلْمَ الْبَشَرِيَّةِ بِسَبَبِ أَعْمَالِهِمْ، وَأَعْمَالِهِمُ السَّيِّئَةُ الَّتِي اقْتَرَفُوهَا؛ فَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فِي عَالَمِ الدُّنْيَا، وَاسْتَقْبَلُوهَا فِي عَالَمِ الْآخِرَةِ؛ لِذَا يُؤَكِّدُ ذَلِكَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ نَاصِرُ مَكَارِمِ الشَّيرَازِيِّ فِي تَقْسِيرِهِ، إِذْ قَالَ: " إِنَّ سَبَبَ انْحِرَافِ الْبَشَرِيَّةِ، وَلَا سَيِّمًا الْمَعَانِدِينَ مِنْهُمْ، وَعَدَمَ إِذْعَانِهِمْ لِلْحَقِّ، وَلَكِنْ لِيَعْلَمَ هَؤُلَاءِ الْمَعَانِدُونَ أَنَّ قُصُورَ الْفِكْرِ هَذَا، وَعَدَمَ الْبَصِيرَةِ وَالْعَمَى عَنْ رُؤْيَا وَجْهِ الْحَقِّ، وَعَدَمَ الْاسْتِمَاعِ لِكَلَامِ اللَّهِ (جَلَّتْ قُدْرَتُهُ) لَيْسَ شَيْئًا ذَاتِيًّا لَهُمْ، بَلْ نَشِئُوا عَلَيْهِ مُنْذُ وَلَادَتِهِمْ، وَأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ قَدْ

وَالْمَعْنَى الْمُرَادُ مِنْ هَذَا كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ حَسِينُ الطَّبَاطُبَائِيِّ (قَدَّه) فِي تَقْسِيرِهِ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَرِيدُ ظُلْمًا أَيْ ظُلْمَ فُرْضَ لَجَمِيعِ الْعَالَمِينَ وَكَافَةِ الْجَمَاعَاتِ، وَهُوَ كَذَلِكَ فَإِنَّمَا التَّفَرُّقُ بَيْنَ النَّاسِ أَمْرٌ يَعُودُ أَثَرُهُ الْمَشْهُومَ إِلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ وَكَافَةِ النَّاسِ" (الطَّبَاطُبَائِيُّ، ١٤٢٥هـ، صفحة ٣٧٥).

٢- وقال تعالى (جلَّ ذِكْرُهُ) فِي كِتَابِهِ الْمُبِينِ: ﴿فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (يس، آية ٥٤)، إِنَّ الْمُرَادَ مِنْ نَفْيِ الظُّلْمِ حَسَبَ سِيَاقِ الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ الْمُبَارَكَةِ هُوَ نَفْيُ الظُّلْمِ عَنِ السَّاحَةِ الْقُدْسِيَّةِ الْإِلَهِيَّةِ، وَأَنَّ نَفْيَ الظُّلْمِ عَنْهُ تَعَالَى نَفْيًا قَطْعِيًّا لَا يَشُوبُهُ شَكٌّ، أَيْ لَا يَظْلَمُ أَحَدًا فِي السَّمَاوَاتِ، وَلَا فِي الْأَرْضِ، لَا فِي نَشْأَةِ الدُّنْيَا، وَلَا فِي نَشْأَةِ الْآخِرَةِ، بَلْ أَنَّ أَعْمَالَهُمْ هِيَ الَّتِي تَتَجَسَّدُ أَمَامَهُمْ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَا لَا وَلَا بَنُونَ، أَيْ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (النور، آية ٢٤)، وَفِي مَعْنَاهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ

ظَلَمَهُمْ، بَلْ أَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ
بأعمالهم السيئة وعدائهم وعصيانهم للحق،
وعطلوا بذلك عَيْنَ بصيرتهم وأذنِ أفئدتهم
عَنْ سَمَاعِ الحقِّ وَاتِّبَاعِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ
النَّاسَ قَطًّا، وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ"
(الشيرازي، ١٤٣٤هـ، الصفحات ٣٦٧-٣٦٨).

٤- وقال سبحانه وتعالى في مُحْكَمِ كتابه
المجيد: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا
هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (عمران، آية ١٨)،

شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَيُّ: أَنَّ اللَّهَ قَدْ
أَخْبَرَ بِمَا يَقُومُ مَقَامَ الشَّهَادَةِ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ،
مِنْ عَجِيبِ صَنْعَتِهِ، وَبَدِيعِ حِكْمَتِهِ. وَقِيلَ:
مَعْنَى شَهِدَ اللَّهُ أَيُّ: قَضَى اللَّهُ، فَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ
دَلَّ عَلَى تَوْحِيدِهِ بِجَمِيعِ مَا خَلَقَ، ...، وَأَنَّ
فِي الْآيَةِ الْمُبَارَكَةِ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا، وَالتَّقْدِيرُ
فِي ذَلِكَ: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ (قَائِمًا
بِالْقِسْطِ) وَشَهِدَتْ الْمَلَائِكَةُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
قَائِمًا بِالْقِسْطِ، وَشَهِدَ أُولُوا الْعِلْمِ أَنَّهُ (لَا إِلَهَ
إِلَّا هُوَ) قَائِمًا بِالْقِسْطِ. وَالْمَرَادُ هُنَا مَعْنَى بـ

(الْقِسْطِ): أَيُّ: الْعَدْلُ: الَّذِي قَامَتْ بِهِ
السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَهَنَّاكَ رَأْيًا آخَرَ لِمَعْنَى
قَوْلِهِ: (قَائِمًا بِالْقِسْطِ) أَنَّهُ يَقُومُ بِإِجْرَاءِ
الْأُمُورِ، وَتَدَابِيرِ الْخَلْقِ، وَجَزَاءِ الْأَعْمَالِ
بِالْعَدْلِ، وَإِنَّمَا كَرَّرَ قَوْلَهُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ)؛
لأنَّه أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ أَوَّلًا: أَنَّهُ الْمُسْتَحَقُّ لِلتَّوْحِيدِ،
لَا يَسْتَحِقُّهُ سِوَاهُ. وَثَانِيًا: أَنَّهُ الْقَائِمُ بِرِزْقِ
الْخَلْقِ وَتَدْبِيرِهِمْ بِالْعَدْلِ لَا ظُلْمَ فِي فِعْلِهِ.
(الطبرسي، ١٤١٥هـ، الصفحات ٢٥٧-٢٥٨).

٥- وقال (جَلَّ ذِكْرُهُ) فِي قُرْآنِهِ الْمَجِيدِ: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا
(الكهف، آية ٤٩)، هُنَا إِخْبَارٌ مِنْهُ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى أَنَّ الْخَلَائِقَ يَجِدُونَ
جَزَاءَ مَا عَمِلُوا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَيُّ: يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَبْخَسُ حَقَّ أَحَدٍ
مِنَ الْبَشَرِيَّةِ جَمْعًا، وَلَا يَنْقُصُ جَزَاءَ الثَّوَابِ
الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْمَعْهُودِ، وَقَوْلُهُ
تَعَالَى (رَبُّكَ) هُنَا وَصَفَ اللَّهَ تَعَالَى نَفْسَهُ
بِالرَّبُوبِيَّةِ الَّتِي تُشِيرُ إِلَى رِعَايَةِ الْبَشَرِيَّةِ مِنْ
قَبْلِهِ تَعَالَى، وَتَرْبِيَّتِهِمْ نَحْوَ التَّكَامُلِ وَالرَّقْيِ،

لا نحو النقصان الذي يؤدي إلى الظلم والجور المؤدي إلى هلاكهم؛ لأنَّ الظلم الذي نتج عن أعمالهم مثبتٌ عند الذات الإلهية، ويُعاقب كلَّ واحدٍ على قُدْرٍ معصيته وعصيانهِ (الطوسي، ١٣٨٨هـ، الصفحات ٤٨-٤٩).

٢- المصدر التشريعي الثاني (السُّنَّة المُطَهرة)

تُعدُّ السُّنَّة المُطَهرة المصدر التشريعي الثاني بعد القرآن الكريم، بل مبنية ومؤكدَة ومفصلة للمصدر التشريعي الأول (القرآن الكريم)، وتقسّم إلى سُنَّة قولية وفعليّة وتقريرية، ومحل البحث هنا السُّنَّة القولية، أي: ما ورد عن النبيِّ والمعصومين من أهل بيته (عليهم السلام) من أحاديث وروايات تؤكّد وتبرهن على عدالة الله الواحد الأحد، والتي عدّها علماء الإمامية أصلاً من أصول الدين في معتقداتهم الدينية لما لها من أهمية لمعرفة العدالة الإلهية، وأنَّ مسألة العدالة

الإلهية إنّما هو أمرٌ أُذعن له الجميع؛ لأنَّه من الأمور الفُطْرِيَّة في وجدان البشرية. ومن تلك الروايات:

أولاً: روى محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه، عن محمد بن علي الصيرفي عن علي بن حماد، عن المفضل، عن أبي عبد الله "عليه السلام" قال: "إنَّ الله تبارك وتعالى لا يُقَدِّر قُدْرَتَهُ، ولا يقدر العبادُ على صِفَتِهِ، ولا يبلِّغون كُنْهَ عِلْمِهِ، ولا مُبلِّغ عَظَمَتِهِ، وليس شيءٌ غيره، وهو نورٌ ليس فيه ظُلْمة، وعدلٌ ليس فيه جورٌ، وصدقٌ ليس فيه كذبٌ، كذلك لم يزل ولا يزال أبدَ الأبدِ، وكذلك كان إذ لم تكن أرضٌ ولا سماءٌ، ولا ليلٌ ولا نهارٌ، ولا شمسٌ ولا قمرٌ، ولا نجومٌ ولا سحبٌ، ولا مطرٌ ولا رياحٌ، ثُمَّ إنَّ الله تبارك وتعالى أحبُّ أن يخلق خلقاً يعظمون عَظَمَتَهُ، ويكبرون كبريَاءَهُ، ويجلُّون جلالَهُ، فقال: كونا ظليين كما قال الله تبارك وتعالى (المجلسي، بحار الأنوار، ١٤٠٣هـ، صفحة ٣٠٦).

فَمِنْ حَيْثُ السَّنَدِ: فَأَنَّ الرِّوَايَةَ صَحِيحَةٌ؛ لِأَنَّ رَاوِيَهَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلُوِيَه فَقَدْ وَثَّقَهُ السَّيِّدُ الْخَوَّيُّ (قَدَهُ) فِي كِتَابِهِ (مَعْجَمُ رِجَالِ الْحَدِيثِ) (الْخَوَّيُّ، ١٤١٣هـ، صَفْحَةُ ٥٨)، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةِ: فَأَنَّ الرِّوَايَةَ تُشِيرُ إِلَى أَنَّ اللَّهَ هُوَ السُّلْطَانُ الْعَادِلُ، أَيُّ: لَا تَخْلُوا عَدَالَتَهُ فِي أَرْضِهِ وَسَمَائِهِ وَهُوَ ظَلٌّ فِي أَرْضِهِ لِسَائِرِ عِبَادِهِ، يَأْوِي إِلَيْهِ الْمَظْلُومَ، وَيَأْمَنُ إِلَيْهِ الْخَائِفُ الْوَجَلُ، وَيَأْمَنُ بِهِ السَّبْلُ، وَيَنْتَصِرُ بِهِ الضَّعِيفُ مِنَ الْقَوِيِّ، وَهَذَا هُوَ سُلْطَانُ اللَّهِ وَحُجَّتُهُ وَعَدَالَتُهُ الَّتِي لَا تَخْلُو الْأَرْضَ مِنْهُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. (الْمَجْلِسِيُّ، بَحَارُ الْأَنْوَارِ، ١٤٠٣هـ، صَفْحَةُ ٣٠٦).

فَأَمَّا مِنْ حَيْثُ السَّنَدِ: فَأَنَّ كِتَابَ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ الْبَلَاغَةُ لَا غِبَارَ عَلَى صِحَّةِ صُدُورِهِ وَسَنَدِهِ، وَقَدْ قَالَ فِي ذَلِكَ مُحَمَّدُ جَعْفَرُ كَاشَفُ الْغَطَاءِ (ت ١٢٢٨هـ): "لَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْبَرِيَّةِ قُرْآنٌ، لَكَانَ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ قُرْآنَهُمْ. (كَاشَفُ الْغَطَاءِ، ١٣٧٩، صَفْحَةُ ١٦)، وَلَا سَيِّمًا أَنَّ شَارِحَهُ وَمُحَقِّقَهُ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ عَبْدَهُ، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةِ: أَنَّهُ أُشِيرَ إِلَى الْعَدَالَةِ الْإِلَهِيَّةِ بِجَمِيعِ أَقْسَامِهَا، مِنْهَا حِينَمَا قَالَ: "ارْتَفِعْ عَنْ ظُلْمِ عِبَادِهِ" هُنَا يَرَادُ بِذَلِكَ: أَنَّهُ نَازَرُ إِلَى الْعَدْلِ فِي مَقَامِ التَّشْرِيعِ، وَكَذَا قَوْلُهُ: "وَعَدَلَ عَلَيْهِمْ فِي حُكْمِهِ"، أَمَّا قَوْلُهُ: "وَقَامَ بِالْقِسْطِ فِي خَلْقِهِ" فَهُنَا نَازَرُ إِلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ دُونَ اسْتِثْنَاءِ بَيْنِ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ، مِنْ حَيْثُ الْعَدَالَةُ الْإِلَهِيَّةُ فِي الْإِبْدَاعِ وَالْخَلْقِ.

ثَالِثًا: وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: "وَأَشْهَدُ أَنَّهُ عَدْلٌ وَحُكْمٌ فَضْلٌ" (عَلِيٍّ، ١٤١٢هـ، صَفْحَةُ ١٩٥)،

فَمِنْ حَيْثُ السَّنَدِ كَمَا تَمَّ تَوْضِيحُهُ فِي الْخُطْبَةِ السَّابِقَةِ، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةِ فَ"أَنَّ

ثَانِيًا: فَقَدْ وَرَدَ فِي كِتَابِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَيَعْسُوبِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَاصْفَاءُ عَدَالَةِ اللَّهِ فِي عِبَادِهِ قَائِلًا: "ارْتَفِعْ عَنْ ظُلْمِ عِبَادِهِ، وَقَامَ بِالْقِسْطِ فِي خَلْقِهِ، وَعَدَلَ عَلَيْهِمْ فِي حُكْمِهِ، مُسْتَشْهِدٌ بِحُدُوثِ الْأَشْيَاءِ عَلَى أَرْزَلِيَّتِهِ" (عَلِيٍّ، ١٤١٢هـ، صَفْحَةُ ١١٥).

ثَانِيًا: فَقَدْ وَرَدَ فِي كِتَابِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَيَعْسُوبِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَاصْفَاءُ عَدَالَةِ اللَّهِ فِي عِبَادِهِ قَائِلًا: "ارْتَفِعْ عَنْ ظُلْمِ عِبَادِهِ، وَقَامَ بِالْقِسْطِ فِي خَلْقِهِ، وَعَدَلَ عَلَيْهِمْ فِي حُكْمِهِ، مُسْتَشْهِدٌ بِحُدُوثِ الْأَشْيَاءِ عَلَى أَرْزَلِيَّتِهِ" (عَلِيٍّ، ١٤١٢هـ، صَفْحَةُ ١١٥).

الضمير هنا أنه يرجع إلى القضاء والقدر المذكور في صدر هذه الخطبة، ولم يذكره الشريف الرضى (رحمه الله) يقول: أشهد أن قضاءه تعالى عدلٌ، وحكم بالحق، فإنه حكم فصل بين العباد بالإنصاف، ونسب العدل والفصل إلى القضاء على طريق المجاز: وهو بالحقيقة منسوب إلى ذي القضاء والقاضي به هو الله تعالى (ابن أبي الحديد، ١٤٠٤هـ، ق، صفحة ٦٦)

رابعاً: حدثنا أبو الحسن محمد بن سعيد بن عزيز السمرقندي- الفقيه بأرض بلخ- قال: "حدثنا أبو أحمد محمد بن محمد الزاهد السمرقندي برفع إسنادِهِ إلى الإمام الصادق (عليه السلام)، أنه سأله رجل فقال له: إنَّ أساس الدين التوحيد والعدل، وعلمه كثير، ولا بُدُّ للعاقل مِنْهُ، فاذاً ما يسهل الوقوف عليه، ويتهيأ حفظه، فقال (عليه السلام): أمَّا التوحيد فأنَّه لا تُجَوَّر على ربك ما جاز عليك، وأمَّا العدل فأنَّه لا تنسب لخالقك ما لا ملك عليه (الصدوق، ١٤٠٤هـ، صفحة ٩٦).

فمن حيث السند فإنَّ الراوي هو السمرقندي فهو من مشايخ الصدوق (قده) وثقته، وحدثه بأرض بلخ ووصفه بالفقيه (النجاشي، ١٤١٦هـ، صفحة ١٥٦) فالرواية صحيحة السند، وأمَّا من حيث الدلالة: تشير الرواية على أنَّ الإمام الصادق (عليه السلام) يشير إلى أنَّ التوحيد والعدل من مبدئيات الإمامية أصحاب الدين الحق التي أقرت بوحدانية الله تعالى وعدالته الإلهية بخلاف من ذهب إلى أنَّ الدين أساسه الجبر والتشبيه حتى قيل: إنَّ التوحيد والعدل علويان، والجبر والتشبيه أمويان.

خامساً: روي أنَّ الإمام الصادق (عليه السلام) قال لهشام بن الحكم: " ألا أعطيك جملة في العدل والتوحيد؟ قال: بلى جعلت فداك، قال: من العدل أن لا تتهمه، ومن التوحيد أن لا تتوهمه (المجلسي، بحار الأنوار، ١٤٠٣هـ، صفحة ٥٨) .

فالرواية تشير إلى أنَّ التوحيد والعدل ركنان أساسيان من أركان العقائد والإلهيات التي يعتمدها متكلمي علماء الإمامية في

في محله المخصوص، أمّا عند أهل الاصطلاح: فهو من المصطلحات الكلامية التي تعني أولاً وبالذات تنزيه الله (جلّ ذكره) عن كلّ قبيحٍ أو إخلالٍ بواجب.

٢- ذهب الفرق العدلية كالإمامية والمعتزلة أنّ معنى: إنّ الله (جلّت قدرته) عادلٌ أي: ممّا لا يجور في الحكم، ولا يتبع الهوى، بخلاف الأشاعرة فقد ذهبوا إلى أنّ الله سبحانه يفعل ما يشاء دون أن يُسأل عمّا يفعل، ولا يكون (جلّ ذكره) ملزماً بغاية؛ لأنّ كلّ فعلٍ صدرَ منه تعالى هو عينُ العدالة، بمعنى أنّه جلّت قدرته له الحق أن يُعذب المُحسنين ويجزي المذنبين دون أن يُسأل.

٣- إنّ للعدالة الإلهية في الإسلام المحمدي الأصل مكانة وأهمية بالغة، وبها تتصدر الثوابت والأسس التي يُبتنى عليها الدين الحنيف، وهي من الأنظمة الحقيقية لكل ما في الوجود الإنساني، وبها تقوم السماوات والأرض، وأنّ (العدل) أسم من أسماء الله (جلّت قدرته)، وهي صفة من صفات الله تعالى

معتقداتهم واصولهم الدينية، وتشير إلى عدالة الله الواحد الأحد، وعدم إتهام الذات الإلهية بالظلم؛ لأنّ الظلم خُلف العدل، والله هو السلطانُ العادل، أي: لا تخلوا عدّالته في أرضه وسمائه، وهو ظلّ في أرضه لسائر عبادِهِ؛ لذا قال لابن الحكم: "من العدل أن لا تتوهمه" أي: "أن لا توجه لخالقك الاتهام بأنّه أجبرك على القبيح و يعاقبك عليه، حاشاه من ذلك، و لا تتهمه في أنّه من الكذابين من المعجزات فأضلّ بهم الناس، و لا تتهمه في أنّه كلّك ما لا تطيقه، وغير ذلك من مسائل العدل.

الخاتمة

بتوفيق من الله (جلّت قدرته وسادّت عدالته) تمّ استكمال البحث وتمخض سبله جملة من النتائج يُمكن أن تتلخص بما يأتي:

١- إنّ العدالة في اللغة هي نقيض الجور، أي: عدل بين رعيته، وهو ما قام في النفوس وهو مستقيم وأنّ العدل ممّا لا يجور في الحكم، وبمعناه العام: هو وضع الشيء

٤- إنَّ العقل له الدور الأساسي عند علماء الإمامية، ولا سيَّما المتكلمين منهم، فقد دَلَّت البراهين والأدلة العقلية على أنَّ الله (جلَّت قدرته) واجبُ الوجود بذاته، وأنَّ من صفاته الكمالية هي العدل والحكمة، وأنَّ دليل أثباتها عقلاً نفى الأسباب والتداعيات عن الذات الإلهية التي تؤدي مفاضاتها إلى الظلم؛ كالجهل، والاحتياج، والنقص، انعدام الحكمة، والحسد، فالعقل يحكم بأنَّ الله (جلَّت قدرته وعلا مكانه) عالمٌ وحكيم منزَّه عن الجهل، وهو العليمُ الذي علَّمَ الخلائق بما جَهلوا، وغنيٌّ عن العالمين بما افتقروا؛ كونه خالقهم وبارئهم، وهو منزَّه عن السفه و الطيش، والحسد، والعجز، والنقص؛ لأنَّه عادلٌ حكيمٌ؛ لأنَّ نفى الظلم عن الساحة القدسية إثبات للعدالة الإلهية.

٥- وبعد التعمق من خلال التدبر والنظر في أعماق الأدلة النقلية منها المصدر التشريعي الأول (القرآن الكريم) وآياته المُحكِّمات، والمصدر التشريعي الثاني (السُّنة المُطهرة) بأحاديثها ورواياتها

بَعْدَ التحقُّق السَّنَدِي والتَّطَبُّق الدَّلَالِي يُلاحظ أنَّ الله عادلٌ، وإثبات عدالته نفى الظلم عنه، وقد أثبتت الآيات القرآنية المباركة والروايات الواردة عن النبي المصطفى وآله خير الورى: أنَّ الله ليس بظالمٍ لخلقه، ولا ظلام لعباده، بل عادلٌ حكيمٌ قائمٌ بالقسط.

المصادر والمراجع

أبو إسحاق، إبراهيم بن نوبخت (٢٠٠٧م).
الياقوت في علم الكلام (المجلد ٢)، تحقيق:
علي أكبر ضباني

، إيران - قم: ستارة.

ابن أبي الحديد. (١٤٠٤ هـ ق). شرح نهج
البلاغة، ارا - قم، ط ٢: مكتبة آية الله
العظمى المرعشي.

البغدادى، أبى منصور عبد القاهر بن
طاهر. (١٣٤٦ هـ). أصول الدين. استانبول:
مطبعة الدولة.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف
أبو المعالي. (١٤٠١هـ). غياث الأمم في
التيّات الظلم: مكتبة إمام الحرمين.
الخوئي، أبي القاسم. (١٤١٣هـ). معجم
رجال الحديث، النّجف الأشرف: مؤسسة
الإمام الخوئي.

الراغب الصفهاني، الحسين بن محمد بن
المفضل. (١٤٠٠هـ). الذريعة الى مكارم
الشريعة، لبنان - بيروت: دار الكتب
العلمية.

السبحاني، جعفر. (١٤١٩هـ). مفاهيم
القرآن (العدل والإمامة)، ايران - قم: مؤسسة
الإمام الصادق (عليه السلام).

الشيرازي، ناصر محمد كريم بن محمد باقر.
(١٤٣٤هـ). الأمثل في تفسير كتاب الله
المنزل، لبنان - بيروت: مؤسسة الاعلمي
للمطبوعات.

الشيرازي، ناصر مكارم. (١٤٢٦ هـ. ق).
نفحات القرآن، ايران - قم: مدرسة الإمام
علي بن أبي طالب "ع".

الصدوق، أبي جعفر محمد علي بن الحسين
بن بابويه القمي. (١٤٠٤هـ). التوحيد.

أبي الحسن، بن أحمد عبد الجبار.
(١٩٦٥). المغني في أبواب التوحيد والعدل.
القاهرة: دار الكتب
العلمية.

الحلي، جمال الدين الحسن بن يوسف.
(١٤٠٧هـ). نهج الحق وكشف الصدق. قم:
مؤسسة دار الهجرة.

الخارسانى، وحيد، (١٤٢٨هـ)، مقدمة في
أصول الدين (المجلد ٥)، ايران - قم: مدرسة
الإمام الباقر (عليه السلام).

خان، محمد صديق بن حسن بن علي.
(١٤١١هـ). إكليل الكرامة في تبيان مقاصد
الإمامة: مكتبة التوبة للنشر والتوزيع.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي
بن ثابت بن أحمد، (١٣٥٧هـ). الكفاية.
المدينة المنورة: جمعية دائرة المعارف.

الطوسي، محمد بن الحسن. (١٣٤٣هـ).
الرسائل العشر، قم: مؤسسة النشر
الإسلامي.

_____ . (١٣٨٨هـ). تفسير
التبيان، النجف الأشرف: مكتبة الأمين.

نعمة، عبد الله. (١٤٠٥هـ). هشام بن
الحكم، لبنان- بيروت: دار الفكر اللبناني.

أبي طالب، علي بن. (١٤١٢هـ). نهج
البلاغة، تحقيق وشرح: الشيخ محمد عبده،
خطبة ٢١٤، ط١. بيروت - لبنان: دار
المعرفة للطباعة والنشر.

ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس بن
زكريا. (١٣٩٩هـ). معجم مقاييس اللغة. دار
الفكر للطباعة والنشر.

الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد.
(١٤٠٩هـ). كتاب العين (المجلد ٢):
مؤسسة دار الهجرة.

ليران- قم: منشورات جماعة المدرسين في
الحوزة العلمية في قم المقدسة.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح،
(١٤١٧هـ)، ثمرات النظر في علم الأثر،
الرياض: دار العاصمة للنشر والتوزيع.

الطباطبائي، محمد حسين، (١٤٢٥هـ)، الميزان
في تفسير القرآن، ايران - قم: مؤسسة
الإمام المنتظر (عج).

الطبرسي، أبي علي الفضل بن الحسن.
(١٤١٥هـ)، تفسير مجمع البيان. لبنان-
بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

الطريحي، فخر الدين. (١٤٠٨هـ). مجمع
البحرين (المجلد ٢): مكتبة دار نشر الثقافة
الإسلامية.

الطوسي، نصير الدين. (١٩٩٦). تجريد
العقائد، الاسكندرية: دار المعرفة
الجامعية.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد. (بلا تاريخ). الأحكام السلطانية، القاهرة: دار الحديث .

المجلسي، محمد باقر، (١٤٠٣هـ). بحار الأنوار، بيروت- لبنان: دار إحياء التراث العربي، الناشر: مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان.

مطهري، مرتضى. (١٤٢٧هـ). العدل الإلهي، لبنان- بيروت: الدار الإسلامية. المظفر، محمد رضا. (١٩٠٤-١٩٦٤). العقائد الإمامية، قم: انتشارات انصاريان.

مُغْنِيَّة، محمد جواد. (١٤٣٤هـ).، التفسير الكاشف، لبنان - بيروت: منشورات الرضا.

المفيد، محمد بن محمد بن النعمان. (١٤١٤هـ). النكت الاعتقادية، لبنان-بيروت: دار المفيد .

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، (١٩٠٠م)، لسان العرب، لبنان- بيروت: دار صادر.

القزويني، علي. (١٤٢٣هـ). تعليقه عل كتاب معالم الأصول (المجلد ١)، ايران- قُم: مؤسسة النشر الإسلامي.

كاشف الغطاء، جعفر بن الشيخ خضر الجناحي، (١٣٧٩)، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، ايران- قم: مؤسسة بوستان كتاب.

كاشف الغطاء، محمد جعفر. (١٤٣٢هـ). المدخل إلى الشريعة الإسلامية (المجلد ٤). العراق- النجف الأشرف: مؤسسة كاشف الغطاء.

كاشف الغطاء محمد حسين. (١٩٦٢). أصل الشيعة وأصولها: دار الأضواء.

الكلبائي، علي الرباني. (١٣٨٩هـ). القواعد الكلامية (المجلد ٣). ايران- قم: مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام).

الكليني، محمد بن يعقوب. (١٣٦٧ش). الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ايران- طهران: دار الكتب الإسلامية.

النجاشي، أبو العباس أحمد بن علي.
(١٤١٦هـ). رجال النجاشي، ايران - قم:
مؤسسة النشر الإسلامي.

دعير، باسم عبد الزهرة. (٢٠٢٢). الآفات
الاجتماعية ودورها في إضعاف المجتمع
وتفريق آرائه سورة الحجرات انموذجاً: مجلة
كلية التربية الأساسية/ الجامعة المستنصرية.

حسين، منى فالح. (٢٠٢٢، ٢١٤).
مفهوم العقل عند الكندي والفارابي: مجلة
الفلسفة/ كلية الآداب/ الجامعة
المستنصرية (العدد ٢٤).

حسن، أركان علي. (٢٠٢٢م). العدل
الإلهي من منظور الخواجة نصير الطوسي
دراسة عقديّة: مجلة كلية التربية/ الجامعة
المستنصرية.

سلمان، عامر ضاحي. (٢٠١٨م). العدالة
الإلهية عند الشيخ ناصر مكارم الشيرازي
دراسة موضوعية: مجلة كلية التربية/
الجامعة المستنصرية.

.